

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٤٥٥ لسنة ٢٠١٦

بتاريخ ٢٠١٦/٧/١٨

بشأن تعديل بعض أحكام القرار الوزارى رقم ٣٣٨ لسنة ٢٠٠٥
ال الصادر باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١١) بمساحة ٢٣,٠٣ فدان

بمنطقة المستثمرين الشمالية بمدينة القاهرة الجديدة

والخاصة للشركة العربية للتنمية والاستثمارات الفنية (تيدا)

لإقامة مشروع مجتمع عمرانى متكامل التخطيط والتقسيم

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات

العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى عقد البيع الابتدائى المحرر بتاريخ ٢٠٠٤/٢/٢٥ بين هيئة المجتمعات العمرانية

الجديدة والشركة العربية للتنمية والاستثمارات الفنية (تيدا) «ش. م. م» على بيع قطعة الأرض

رقم (١١) بمساحة ٢٣,٠٣ فدان ، وبما يعادل ٤٩,٦٧٢٤م^٢ بمنطقة المستثمرين الشمالية

بمدينة القاهرة الجديدة؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٣٣٨) الصادر بتاريخ ٢٠٠٥/٨/١٣ باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١١) والمخصصة للشركة العربية للتنمية والاستثمارات الفنية (تيدا) لإقامة مشروع سكنى بمنطقة المستثمرين الشمالية بمدينة القاهرة الجديدة على إجمالي مساحة ٢٢ فدان ، أى ما يعادل ٤٩،٤٩ م^٢ :

وعلى محضر استلام قطعة الأرض محل القرار بمساحة ٢٢،٠٣ فدان ، بما يعادل ٤٩،٤٩ م^٢ والمحرر بتاريخ ٢٠٠٥/٨/١٣ :

وعلى كتاب قطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (٤١٧) بتاريخ ٢٠١٠/٥/١١ وعلى قرار اللجنة العقارية الفرعية بجلستها رقم (٥) بتاريخ ٢٠١٢/١/١٥ والتي أوصت برفع الأمر على السلطة المختصة بالهيئة للنظر فى منح الشركات والجمعيات المبينة بالجدول المرفق المهلة التى تراها مناسبة لكل منها حيث يصعب الاستقطاع من المساحة المخصصة لكل منها طبقاً للموقف التنفيذى الخاص بها ويراعاة الظروف التى مرت بها البلاد خلال العام الماضى وأعمالاً لمبدأ حسن النية فى تنفيذ العقود :

وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (١١٦٨٤) بتاريخ ٢٠١٢/١٠/٩ بشأن خطاب جهاز المدينة رقم (١١٥٢٦) بتاريخ ٢٠١٢/٩/٢٠ والخاص ب موقف قطع الأرضى التى لم يتم إثبات الجدية عليها والمراد الاستقطاع لبعضها ، والموضح به القرار المتخد لكل مشروع على حدة ، والمتضمن موقف المشروع محل الدراسة بعدم إمكانية الاستقطاع لأنها قطعة أرض واحدة ، وانتهى الخطاب بضرورة اتخاذ اللجنة العقارية الرئيسية ما تراه مناسباً لاستياء حقوق الهيئة عن هذه المساحة لعدم قيام الشركة بالانتهاء من المشروع فى ضوء المهلة المنوحة وفقاً لبنود التعاقد المبرم بين الهيئة والشركة :

وعلى كتاب قطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (٤٢١) بتاريخ ٢٠١٣/٥/١٢ والذي يفيد بموافقة اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم (١٥) بتاريخ ٢٠١٣/٣/٢٠ على منح الشركة العربية للتنمية والاستثمارات الفنية (تيدا) مهلة ٦ شهور للانتهاء من تنفيذ المشروع وإعادة العرض فور انتهاء المهلة :

وعلى قرار اللجنة العقارية الفرعية بجهاز المدينة بجلستها رقم (٧٥) بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٤ والى أوصت بنج الشركة المهلة التي تراها السلطة المختصة لنهو المشروع بالكامل ، على أن تكون مهلة نهائية وفي حالة عدم الانتهاء من المشروع بالكامل خلالها يتخذ ضد الشركة الإجراءات المقررة قانوناً طبقاً للعقد المبرم معها :

وعلى كتاب قطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (٣٨١٦) بتاريخ ٢٠١٤/٢/١٦ والذي يفيد باتخاذ اللازم نحو تطبيق التيسيرات الصادرة من مجلس إدارة الهيئة بجلستها رقم (٧٢) بتاريخ ٢٠١٤/١/١٩ بنج مهلة إضافية قدرها عام لجميع المشروعات بسبب الظروف الاستثنائية التي مرت بها البلاد بالشروط والضوابط الواردة به :

وعلى كتاب الشركة الوارد برقم (٤٦٩١٠) بتاريخ ٢٠١٤/٧/١٢ بشأن طلب تعديل المشروع عاليه ومرفقاً به التعهدات ولوحات توضح التعديلات وبعض المستندات المطلوبة للتعديل :

وعلى كتاب جهاز المدينة رقم (٣٨٣٤) بتاريخ ٢٠١٥/٤/٢١ بشأن مخالفه تعديل الردود الأمامي والمتحفى لبعض القطع بالمشروع والتضمن أنه لا مانع من اعتبار الردود الأمامي والمتحفى كم طبقاً لما تم تنفيذه :

وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (١٦٥٧٣) بتاريخ ٢٠١٥/٥/١٣ متضمناً قيام الشركة بتنفيذ المباني السكنية داخل قطع الأرضي طبقاً للوضع المطلوب اعتماده وبالمخالفة لما جاء بلوحة المخطط العام المعتمدة ، والمنتهى بالتنبيه باللازم نحو تطبيق قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (٧٥) بتاريخ ٢٠١٤/٦/٣ :

وعلى كتاب جهاز المدينة رقم (٩٢٣٧) بتاريخ ٢٠١٥/٨/١١ والذي يفيد بموافقة اللجنة العقارية الفرعية بجهاز المدينة بجلستها رقم (٤٥) بتاريخ ٢٠١٥/٧/٢٦ على الطلب المقدم من الشركة بتعديل المشروع حيث بلغت نسبة الانجاز (٩٩٪) طبقاً لآخر معاينة :

وعلى كتاب قطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (٣٥٩٥٥) بتاريخ ٢٠١٥/١٠/٢٢
لجهاز المدينة بشأن التنسيق مع قطاع التخطيط والمشروعات لاعتماد الموقع العام للشركة
في ضوء قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (٨٥) بتاريخ ٢٠١٥/٧/٥ بنج مهلة سنة
بدون مقابل للمشروعات التي تجاوزت نسبة إنجازها (٪٨٥) :

وعلى كتاب جهاز المدينة رقم (١٢٨٧٨) بتاريخ ٢٠١٥/١١/٢٩ والمرفق به ما يفيد
سداد الشركة لبعض المبالغ المالية تحت حساب قيمة ضعف المصروف الإداري
لاستصدار القرار الوزاري طبقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (٧٥) في ٢٠١٤/٩/٣
وذلك بمشروع الشركة عاليه على قطعة الأرض رقم (١١) بمنطقة المستثمرين الشمالية
بمدينة القاهرة الجديدة :

وعلى كتاب الشركة الوارد برقم (٤٦٩٧) بتاريخ ٢٠١٦/١/١٤ مرفقاً به التعهدات
المقدمة من الشركة بشأن خدمات المشروع ، وعدم تعارض تعديلات المشروع مع العقود المبرمة
بين الشركة وعملائها :

وعلى كتاب جهاز المدينة رقم (٢١٣٢) بتاريخ ٢٠١٦/٣/٩ بشأن الموقف المالي
والعقاري والتنفيذي للمشروع وأن نسبة الإنجاز وصلت (٪٩٩) طبقاً لآخر معاينة ؛
وعلى ما يفيد بأنه تم استكمال سداد المصروف الإداري المستحقة لتعديل القرار
الوزاري للمشروع بتاريخ ٢٠١٦/٥/٨ ؛

وعلى الدراسة الفنية للتعديلات المقدمة من الشركة والتي أسفت عن الآتي :

تم تعديل نشاط قطعة الأرض رقم (٥٤) من سكنى إلى تجاري (منطقة خدمات ٤)
طبقاً للمخطط المقدم وتم ترك الردود طبقاً لاشتراطات المشروعات الاستثمارية .
تم تعديل مساحات قطع أراضي الخدمات بعد تحقيق الارتداد اللازم بينها وبين مناطق
الإسكان طبقاً لاشتراطات القرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ (م) والذي ترتب عليه
تقليص مساحة مناطق الخدمات لتصل إلى (٦,٨٨٪) من إجمالي مساحة المشروع :

إجمالي مساحة مناطق الخدمات بالنسبة لمساحة المشروع (٦٪، ٨٨) نظراً لأن الكثافة السكانية للمشروع ١٨ شخصاً/ فدان وأن تلك النسبة مقبولة فنياً لتوفير الاحتياجات الضرورية من الخدمات للمشروع :

تم اعتماد نشاط بعض قطع الخدمات (طبقاً للأنشطة المسموح بها بالمشروعات الاستثمارية)؛ وعلى تعديل الردود الداخلى لبعض قطع الأراضى طبقاً لما تم تنفيذه على الطبيعة

وما تم سداده من مخالفات بالمشروع كالتالى :

إيصال رقم (١٣٥٦٨) بـ ٨٢٢٩٦٥ جنيهًا قيمة ضعف المصاريف الإدارية لاستصدار القرار الوزارى بقطع الأراضى أرقام (٣٨ ، ٤٢ ، ٣٩ ، ٤٣ ، ٤٤ ، ٤٥) .

إيصال رقم (١٣٥٩٢) بـ ٧٢٤٢٥١ جنيهًا قيمة ضعف المصاريف الإدارية لاستصدار القرار الوزارى بقطع الأراضى أرقام من (٣٠) حتى (٣٧) وذلك تطبيقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (٧٥) بتاريخ ٢٠١٤/٦/٣ :

وعلى جدول عدم المانعة من كافة قطاعات الهيئة والإدارة القانونية :

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة القاهرة الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المعدلة والمقدمة لتعديل بعض أحكام القرار الوزارى رقم ٣٣٨ لسنة ٢٠٠٥ باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١١) بمنطقة المستثمرين الشماليين بمدينة القاهرة الجديدة بمساحة ٢٣،٠٣ فدان والمخصصة للشركة العربية للتنمية والاستثمارات الفنية (تيما) لإقامة مشروع سكنى متكملاً ويكون التعديل على النحو الوارد تفصيلاً بعالیه لتكون نسبة إجمالي مساحة الخدمات (٦٪، ٨٨) من إجمالي مساحة المشروع وكذا ما تم تنفيذه على الطبيعة للمبانى السكنية بالمشروع وذلك وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاتهته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ :

وعلى مذكرة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٦/٦/٢٧ المنتهية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض :

١٢

مادة ١ - يعتمد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١١) بمنطقة المستثمرين
الشمالية بمدينة القاهرة الجديدة بمساحة ٢٣,٠٣ فدان ، بما يعادل ٤٩,٦٧٢٤ م٢
(فقط ستة وتسعون ألفاً وسبعمائة وأربعة وعشرون متراً مربعاً و٤٩ / ١٠٠ من المتر المربع لا غير)
المخصصة للشركة العربية للتنمية والاستثمارات الفنية (تيدا) لإقامة مشروع سكني متكملاً ،
وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة الخاصة بالمشروع والعقد المبرم
بتاريخ ٢٥/٢/٢٠٠٤ والتى تعتبر جيئها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الشركة بتقديم برنامج زمني تفصيلي لتنفيذ أعمال المشروع (مرافق - مبانٍ) ويتم اعتماده من الهيئة قبل البدء في التنفيذ وفي حالة عدم الالتزام بالبرنامج الزمني لسبب لا تقبله الهيئة يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٣ - تقوم الشركة ب تقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط العام والبرنامج الزمني المعتمد ل دراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

مادة ٤ - تلتزم الشركة بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات الالزمة لاستخراج التراخيص الالزمة طبقاً للأحكام التي تضمنها قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية المشار إليها .

مادة ٥ - تلتزم الشركة بالتعهدات الموقعة منها وهي كالتالي :

١ - تعهد بأن منطقة الخدمات بالمشروع تخدم قاطنى المشروع فقط وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسليم منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة .

٢ - تعهد يفيد أنه لم يتم البيع أو التصرف في أي وحدة من وحدات منطقة التعديل وفي حالة ثبوت خلاف ذلك يلغى القرار الوزاري ويعتبر كأن لم يكن ومن حق الهيئة اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

٣ - تعهد يفيد أن التعديلات محل القرار لا تتعارض مع كافة العقود المبرمة بينها وبين قاطنى أو مالكى المشروع وفي حال ثبوت خلاف ذلك تعتبر هذه التعديلات ملغية وكأن لم تكن .

مادة ٦ - تتلزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردہ بالمادة الأولى من القرار وكلما العقد المؤرخ ٢٠٠٤/٢٥ بعد استخراج التراخيص الواردہ بالمادة (٤) من هذا القرار ووفقاً للشروط المرفقة .

مادة ٧ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية
ورئيـس مجلس إدارة هـيـة المجتمعـات العـمرـانـية الـجـديـدة
أ. د. مهندـس / مصطفـى كـمال مـدبـولـي

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري المعدل

الصادر باعتماد الخطة التفصيلي لقطعة الأرض رقم (١١) بمساحة ٢٣,٠٣ فدان

والمخصصة للشركة العربية للتنمية والاستثمارات الفنية (تيدا)

بمنطقة المستثمرين الشمالي بمدينة القاهرة الجديدة

لإقامة مشروع عمراني متكامل

والمعتمد بالقرار الوزاري رقم ٣٣٨ لسنة ٢٠٠٥

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٢٣,٠٣ فدان ،

أى ما يعادل ٤٩,٩٧٢٤ م^٢ .

مكونات المشروع :

١ - تبلغ مساحة الأراضي السكنية ١١,٥١ فدان ، بما يعادل ٩٠٥ م^٢ ، وتحل نسبة (٤٩,٩٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢ - تبلغ مساحة الخدمات ١,٥٨ فدان ، أى ما يعادل ٩٠٦٥٤ م^٢ ، وتحل نسبة (٦,٨٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣ - تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للطرق الخارجية ٤,٣٦٢ فدان ، بما يعادل ٤٩,١٨٣٢٢ م^٢ ، وتحل نسبة (١٨,٩٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٤ - تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للطرق الداخلية ٤,٣١٥ فدان ، بما يعادل ٤٩,١٨٠٩٠ م^٢ ، وتحل نسبة (١٨,٧١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٥ - تبلغ مساحة المسطحات الخضراء ومحاذ المشاة ١,٢٦٣ فدان ، بما يعادل ٤٢,٥٣١٤ م^٢ ، وتحل نسبة (٤٩,٤٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

أولاً - أراضي الإسكان على مستوى المشروع (الفيلات) :

تبلغ مساحة الأرض السكنية ١١,٥١ فدان ، بما يعادل ٤٨٣٤١,٩٠٥ م^٢ ، وتشكل نسبة (٤٩,٩٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع وطبقاً لجدول النماذج المعمارية التالي :

مساحة الدور الأرضي (F. P)	إجمالي مساحة قطع الأرض	إجمالي عدد الوحدات	إجمالي عدد الوحدات بالنموذج	التكرار	الارتفاع	نموذج
٢٤٠,٠٠	١٠٧٩,٠٩	٢٢	١	٢٢	أرضي + دور + غرف سبا	A1
٢٨٠,٠٠	١٤٣٩,٠٠	٣٠	٢	١٥		B
٤١٠,٠٠	٢٢٨٥,٠٠	٤	٢	٢		C
٤٢٠,٠٠	٦٧٣٠,٠٠	١٤	٢	٧		E
٤٧٠,٠٠	١٠١٦,٠٠	١	١	١		F
٦٥٨,٠٠	١٦٥٠,٦٤	٤	٤	١		G
٦٦٨,٠٠	١٦٧٨,٤٠	٤	٤	١		H
٤٨٢,٠٠	٢٦٢٨,٨٧	٦	٢	٢		I
٤٠٠,٠٠	١١٩٠,٠٠	١	١	١		J
٦٥٠,٠٠	١٦٤٢,٨٥	٢	٢	١		K
	٤٨٣٤١,٩٠٥	٨٩		٥٣		

يتكون المشروع من عدد (٥٣) قطعة أرض سكنية بمساحات تتراوح بين ٧٨,٦٣٠ م^٢ ، وذلك بقطعتي الأرض رقمي (١١) و(١٣) ، إلى مساحة ٤٠,٦٧٨ م^٢ وذلك بقطعة الأرض رقم (٣٩) .

الاشتراطات البنائية للفيلات :

- ١ - لا تزيد المساحة المبنية بالدور الأرضي عن (٤٠٪) من مساحة قطعة الأرض .
- ٢ - أقصى ارتفاع للفيلات بدوروم (جراج) + أرضي + دور + غرف مراافق الخدمات بدور السطح ، فيما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المفروضة من القوات المسلحة بالمنطقة .
- ٣ - الردود : ٤م أمامي ، ٣م جانبي ، ٦م خلفي .

ثانياً - أراضي الخدمات على مستوى المشروع :

تبلغ مساحة الخدمات ١,٥٨ فدان ، أي ما يعادل ٦٥٤,٩٠ م٢ ، وتمثل نسبة (٦,٨٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع :

ملاحظات	الاشتراطات البنائية			المساحة م٢	النشاط	النقطة
	الرددود	الارتفاع	النسبة البنائية (F. P)			
٦م من جميع الجهات	أرضي + دور	٦١٠	٦٧٤	ترفيهي	منطقة خدمات (١)	منطقة خدمات (١)
	أرضي + دور	٦١٠	٦٢٩			منطقة خدمات (٢)
	أرضي + دور	٦١٠	٦٧١			منطقة خدمات (٣)
	أرضي + دورين	٦٤٠	٧٦٤,٩٠	تجاري		منطقة خدمات (٤)
	أرضي فقط	-	١٨	غرف آمن (غرفة)		غرف آمن (٢ غرفة)
			٦٥٤,٩٠			الإجمالي

الاشتراطات البنائية للأراضي المخصصة للخدمات :

١ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود ... الخ) لكل نشاط على حدة طبقاً للقواعد المعول بها بالهيئة بمناطق المخططات التفصيلية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩

٢ - يتم الالتزام بالارتفاعات من جميع الجوانب (أمامى - جانبي - خلفى) بما لا يقل عن ٦ أمتار وكذا وبين المباني وبعضها وبين أراضي الإسكان ومناطق الخدمات .

٣ - يتم توفير موقف انتظار سيارة لكل ٥٥ م٢ مبانٍ مغلقة بالخدمات وبالنسبة للخدمات ذات الطبيعة الخاصة يتم توفير أماكن انتظار للسيارات وفقاً للمعدلات التخطيطية المعول بها وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .

مفوض الشركة العربية

للتنمية والاستثمارات الفنية « تيدا »

إسلام نجاح طلبة إبراهيم

الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للفيلات السكنية بالمشروع (أرضي + دور واحد فقط) وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المحددة من قبل وزارة الدفاع ، ويسمح بإقامة دور البدروم بدون مسئولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البدروم وطبقاً للكثافة السكانية الإجمالية للمشروع .
- ٢ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية لمنطقة الخدمات (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) لكل نشاط على حدة طبقاً للاشتراطات المعول بها بالهيئة لمناطق المخططات التفصيلية .
- ٣ - لا يسمح باستخدام الأرض في غير الغرض المخصصة له (مشروع عمراني متكملاً) ولا يسمح بالأنشطة الملوثة للبيئة .
- ٤ - لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٥ - مراقب الخدمات بدور السطح : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلالم والمخازن والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصحح بها على ألا تزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضي للفيلات السكنية ، و(١٠٪) من مسطح الدور الأرضي للمباني الخدمية ، ووفقاً لاشتراطات الهيئة والمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨
- ٦ - تتولى الشركة العربية للتنمية والاستثمارات الفنية «تيدا» على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من : (مياه وصرف صحي وري وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني بقطعة الأرض عاليه ، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هنا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتنيات المطلوبة من : (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها حين تسليمها إلى الجهات المعنية .

- ٧ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من مرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لمراقبة المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكتسيات وخلافه .
- ٨ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٩ - تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفني للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمباني وكذا التفتيش الفني واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١٠ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١١ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٦ ، ٧ ، ٨) .
- ١٢ - يتم الالتزام بتوفير مواقف انتظار للسيارات بمعدل سيارة / وحدة سكنية بمنطقة الإسكان ويعدل سيارة لكل ٢٥م^٢ بناطق الخدمات ، وبالنسبة للخدمات ذات الطبيعة الخاصة يتم توفير أماكن انتظار للسيارات وفقاً للمعدلات المعمول بها وفي جميع الأنشطة و بما لا يتعارض مع الكود المصري للمجراجات .
- ١٣ - تلتزم الشركة بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية وتعديلاتها والقرار الوزاري الصادر برقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩

طرف ثانٍ


مفوض الشركة العربية


طرف أول

(إمضاء)

للتنمية والاستثمارات الفنية «تيدا»

إسلام نجاح طلبة إبراهيم





الجريدة الرسمية
العدد ١٩٢

